قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥ لسنة ١٩٩١

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية بشأن استمرار العمل باتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى الموقع بينهما بتاريخ ١/٥/١٩٦٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتاب المتبادل الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية بشأن استمرار العمل باتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى الموقع بينهما بتاريخ ١/٥/١٩٦٩، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ رجب سنة ١٤١١هـ (٢٦ يناير سنة ١٩٩١م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٩ شعبان سنة ١٤١١ هـ الموافق ٢٤ فبراير سنة ١٩٩١ م .

الأخ الدكتور / يسرى على مصطفى

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

جمهورية مصر العربيـــة

تحية طيبة وبعد ،

بالاشارة الى كتاب معاليكم المؤرخ ١٢ ديسمبر (كانون أول) ١٩٩٠ م **واندى نصه كالآتى :**

اشارة الى المباحثات التى تمت بيننا فى اطار اجتماعات اللجنة العليا المصرية السورية التى عقدت بالقاهرة يومى ١٠ ، ١١ ديسمبر (كانون أول) ١٩٩٠ م •

أتشرف بأن أؤكد فيما يلى ما تم الاتفاق عليه فيما بيننا بخصوص اتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصـادى الموقع بين الجمهـورية العربية المتحـدة والجمهورية العربية السورية فى أول مايو (آيار) ١٩٦٩ ،

أولا ـ استمرار العمل بهذا الاتفـاق وملحقاته وفقا لنظم وقواعد وأحكام التجارة الخارجية المعمـول بها فى كل من الدولتين ـ لفترة انتقالية ـ والى حين التوقيع والتصديق على اتفاق جديد •

ثانيا ـ أن الاعفاء من الرسـوم الجمركية المنصوص عليه فى المـادة الثانية من الاتفاق يسرى بالنسبة للسلع المبينة فى القائمتين (أ ، ب) المرفقتين به باستثناء جميع أنواع التبغ الخام ومنتجاته المصنعة •

وتخضع السلع الأخرى التى لم ترد فى القائمتين المرفقتين بالاتفاق للضرائب الجمركية والضرائب والرسـوم الملحقة ذات الأثر المماثل المفروضـة فى كل من الدولتين •

ثالثا ـ ان الذى يحكم التبادل التجارى بين الدولتين حاليا والى حين ابرام الاتفاق الجديد هو هذا الاتفاق الثنائى دون أى اتفاقات أخرى •

رابعا ـ يتعين الاتفاق بين وزارتى النقل والمواصلات فى الدولتين بالنسبة لما ورد فى المادة السابعة من الاتفاق فيما يتعلق برسوم العبور •

وأرجو شاكرا التكرم بابلاغى موافقة معاليكم على ما تقدم •

يسرنى ابلاغ معاليكم موافقتى على ما تقدم •

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

القاهرة : ١٢ ديسمبر (كانون أول) ١٩٩٠

عن حكومة الجمهورية العربية السورية

دكتور/محمد العمادى

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

معالى الأخ الدكتور/محمد العمادى

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجيـة

الجمهورية العربية السـورية

تحية طيبة وبعـد ،

اشارة الى المباحثات التى تمت بيننا فى اطار اجتماعات اللجنة العليا المصرية السورية التى عقدت بالقاهرة يومى ١٠ ، ١١ ديسمبر (كانون أول) ١٩٩٠ م •

أتشرف بأن أؤكد فيما يلى ما تم الاتفـاق عليه فيما بيننا بخصوص اتفـاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى الموقع بين الجمهورية العربية المتحدة و الجمهورية العربية السورية فى أول مايو (آيار) ١٩٦٩ :

أولا ـ استمرار العمل بهذا الاتفاق وملحقاته وفقا لنظم وقواعد وأحـكام التجارة الخارجيـة المعمول بها فى كل من الدولتين ـ لفترة انتقالية ـ والى حين التوقيع والتصديق على اتفاق جـديد •

ثانيا ـ ان الاعفاء من الرسـوم الجمركية المنصوص عليه فى المـادة الثانية من الاتفاق يسرى بالنسبة للسلع المبينه فى القائمتين (أ ، ب) المرفقتين به باستثناء جميع أنواع التبغ الخام ومنتجاته المصنعة •

وتخضع السلع الأخرى التى لم ترد فى القائمتين المرفقتين بالاتفاق للضرائب الجمركية والضرائب والرسـوم الملحقـة ذات الأثر المماثل المفروضـة فى كل من الدولتين •

ثالثا ـ ان الذى يحكم التبادل التجارى بين الدولتين حاليـا والى حين ابرام الاتفاق الجديد هو هذا الاتفاق الثنائى دون أى اتفاقات أخرى •

رابعا ــ يتعين الاتفاق بين وزارتى النقل والمواصلات فى الدولتين بالنسبة لما ورد فى المادة السابعة من الاتفاق فيما يتعلق برسوم العبور .

وأرجو شاكرا التكرم بابلاغى موافقة معاليكم على ما تقدم .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

القاهرة : ١٢ ديسمبر (كانون أول) ١٩٩٠

عن حكومة جمهورية مصر العربية

د. يسرى على مصطفى

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

وزارة الخارجية

قـرار رقم ٦٣ لسنة ١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٥ لسنة ١٩٩١ الصادر بتاريخ ١٩٩١/١/٢٦ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/١٢/١١ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية بشأن استمرار العمل باتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى الموقع بينهما بتاريخ ١٩٦٩/٥/١ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩١/٢/٢٤ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩١/٢/٢٧ ؛

قـرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسميه الكتاب المتبادل والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/١٢/١٢ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية السورية بشأن استمرار العمل باتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى الموقع بينهما بتاريخ ١٩٦٩/٥/١

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩١/٣/١٦

صدر بتاريخ ١٩٩١/٤/٤

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد